

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الدرس السادس والعشرون: من كتاب النكاح من صحيح البخاري

كِتَابُ النُّكَاحِ

بَابُ ﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [النساء: 23]

5107 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ: أَنَّ عُرْوَةَ
بْنَ الزُّبَيْرِ، أَخْبَرَهُ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ، أَخْبَرَتْهُ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ، قَالَتْ: قُلْتُ يَا رَسُولَ

اللَّهُ، أَنْكَحَ أُخْتِي بِنْتَ أَبِي سَفْيَانَ، قَالَ: «وَتَحْبِيبًا» قُلْتُ: نَعَمْ، لَسْتُ لَكَ بِوَهْلِيَّةٍ، وَأَحَبُّ مَن شَارَكَنِي فِي خَيْرِ أُخْتِي، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنْ ذَلِكَ لَا يَحِلُّ لِي»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَوَاللَّهِ إِنَّا لَنَتَحَدَّثُ أَنَّكَ تَرِيدُ أَنْ تَتَّكِحَ دَرَّةَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: «بِنْتُ أُمِّ سَلَمَةَ»، فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فَوَاللَّهِ لَوْ لَمْ تَكُنْ فِي حَجْرِي مَا حَلَّتْ لِي، إِنَّهَا لِابْنَةُ أُخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ، أَرْضَعْتَنِي وَأَبَا سَلَمَةَ ثَوِيَّةً، فَلَا تَعْرِضْنِ عَلَيَّ بِنَاتِكُنَّ وَلَا أَخَوَاتِكُنَّ»

عصر يوم السبت 11 محرم 1445 هجرية

مسجد إبراهيم _ شحوح _ سيئون